

قانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٩٦

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦

فى شأن السجل التجارى

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

يضاف إلى المادة (٤) من القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ فى شأن السجل التجارى ،
بند جديد برقم ٤ ، نصه الآتى :

(٤) الأجنب المزاولون لنشاط التصدير وفى حدود هذا النشاط سواء أكانوا أفرادا
أو شركاء فى شركات أشخاص أو أموال أيا كانت أنصبتهم فى رأس المال .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ صفر سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٣٠ يونية سنة ١٩٩٦ م) .

حسنى مبارك